وعلي وابي امامة وغيرهم رضي الله عنهم في هذا الحديث
يخرج من امتي وسيكون وحروف المعاني مشتركة
فلا تعويل على اخراجهم من الامة بفي ولا على ادخالهم فيها
بمن لكن ابا سعيد رحمه الله اجاد ما شاء في التنبيه
الذي نبه عليه وهذا مما يدل على سعة فقه الصحابة وتحقيقهم
للمعاني واستنباطها من الالفاظ وتحريرهم لها
وتوقيهم في الرواية هذه المذاهب المعروفة لاهل
السنة ولغيرهم من الفرق فيها مقالات كثيرة مضـ
مضطربة سخيفة اقربها قول جهم ومحمد بن
شبيب ان الكفر بالله الجهل به لا يكفر احد بغير ذلك
وقال ابو الهذيل ان كل متاول كان تاويله تشبيها
لله بخلقه وتجويرا له في فعله وتكذيبا لخبره فهو كافر
وكل من اثبت شيئا قديما لا يقال له الله فهو كافر
وقال بعض المتكلمين ان كان ممن عرف الاصل
وبنى عليه وكان فيما هو من اوصاف الله فهو كافر
وان لم يكن من هذا الباب ففاسق الا ان يكون
ممن لم يعرف الاصل فهو مخطئ غير كافر وذهب
عبيد الله بن الحسن العنبري الى تصويب اقوال
المجتهدين في اصول الدين فيما كان عرضة للتاويل
وفارق في ذلك فرق الامة اذ اجمعوا سواه على
ان الحق في اصول الدين في واحد والمخطئ فيه آثم

عارض

عارض فاسق وانما الخلاف في تكفيره وقد حكى القاضي
ابو بكر الباقلاني مثل قول عبيد الله بن الحسن عن
داود الاصبهاني قال وحكى قوم عنهما انهما قالا ذلك
في كل من علم الله سبحانه من حاله استفراغ الوسع في طلب
الحق من اهل ملتنا او غيرهم وقال نحو هذا القول الجاحظ
وثمامة في ان كثيرا من العامة والنساء والبله ومقلدة
النصارى واليهود وغيرهم لا حجة لله عليهم اذ لم تكن لهم
طباع يمكن معها الاستدلال وقد حكى الغزالي قريبا
من هذا المنحى كتاب التفرقة وقائل هذا كله كافر بالاجماع
على كفر من لم يكفر احدا من النصارى واليهود وكل
من فارق دين المسلمين او وقف في تكفيرهم او شك
قال القاضي ابو بكر لان التوقيف والاجماع على كفرهم
فمن وقف في ذلك فقد كذب النص والتوقيف
او شك فيه والمكذب والشاك فيه لا يقع الا من كافر

فصل في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف

او يختلف فيه وما ليس بكفر اعلم ان تحقيق هذا الفصل
وكشف اللبس فيه مورده الشرع ولا مجال للعقل فيه
والفصل البين في هذا ان كل مقالة صرحت بنفي الربوبية
والوحدانية او عبادة واحد غير الله او مع الله فهي
كفر كمقالة الدهرية وسائر فرق اصحاب البدعة
اهل الاثنين من الديصانية والمانوية واشباههم

Copyright © King Saud University